

بيع وعتق رقاب الجاريات في العصر الإسلامي في ضوء نصوص البرديات العربية

بقلم

سعید مغاوری محمد

أستاذ الآثار والحضارة الإسلامية المساعد
رئيس قسم الإرشاد السياحي – كلية السياحة
جامعة المنوفية

بيع وعقد رقاب الجاريات في العصر الإسلامي في ضوء نصوص البرديات العربية

تمهيد:-

عرفت المصادر العربية الجارية بأنها الأمة لجريها مستسخرة في أشغال مواليها، والأصل فيها الشابة لخفتها، ثم توسعوا حتى سموا كل أمة جارية وإن كانت عجوزاً لا تقدر على السعي تسمية بما كانت عليه، والجمع فيها الجواري^(١).

ومن ناحية أخرى أوضحت أيضاً بعض المعاجم العربية معنى كلمة (الرق) بمعنى الملوك وجمعها "رقيق"^(٢)، كما عرفها أيضاً صاحب "المصباح المنير" بقوله: "الرق بالكسر العبودية، وهو مصدر رق الشخص يرق من باب ضرب فهو رقيق، ويطلق الرقيق على الذكر والأئمّة وجمعه أرقاء، وقد يطلق على الجمع أيضاً فيقال عبيد وليس في الرقيق صدقة أى في عبيد الخدمة"^(٣).

أيضاً أرى أنه من الضروري التمييز بين مصطلح "رقيق" أو "عبد" slave وبين مصطلح "قن" serf، وبالتالي بين مصطلح "عبودية" Slavery ومصطلح "قنانة" serfdom فالرقيق يرغم على القيام بعمل إجباري غير مشروع، تتفاوت مشقتة وقسوته حسب رغبة سيده، وتربطه في أغلب الأحيان علاقة أبدية بهالكه، كما أن وضعه لا يسمح

(١) أحمد بن محمد المقرئ: المصباح المنير - طبعة مكتبة لبنان - بيروت ١٩٨٧ م ص ٣٨.

(٢) الرازى (محمد بن أبي بكر الرازى): مختار الصحاح طبع المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣٤٥ هـ / ١٩٣٦ م ص ٢٥٣.

(٣) المقرئ: المصدر السابق ص ٩٠.

له بأن يطالب بأن يوفر له قدر معقول من التأمين والحماية ضد هذا الاستخدام غير المشروع من جانب مالكه.

أما "القن" فهو حالة أنصاف الأحرار وأشباههم، أيضاً ظهرت فروقاً جوهرية بين الرقيق والقن، فالرقيق يتتحول بالاسترقاق إلى مال يتصرف فيه مالكه، مثلما يتصرف في ممتلكاته فله أن يبيعه أو يؤجره، وأن يرهنه وأن يوصي به، وفي حالة وفاته تؤول إلى سيده ممتلكاته، إن كان يملك شيئاً، كما تؤول إليه كذلك زوجته وأطفاله، فالرقيق لا يحصل على مقابل لخدماته، بل إنه في الشرائع القديمة "قبل الإسلام" كان يحرم من حقه في الحياة ومن حقه في الزواج، ولكنه كان يستكثر بالتوالد كالأنعام، ولم يكن نسله ينسب إليه، وإنما كان هذا النسل ينسب للسيد، على حين أن "القن" لم يكن ملوكاً مالك، ولا هو سلعة تباع وتشترى، كما أن له حقوقاً وولايته على ممتلكاته الشخصية وكذلك على زوجيه وأطفاله معترفاً بها، وإذا مات مالك الأرض التي يعمل فيها "القن" أو قام هذا المالك ببيعها، فإن الورثة أو المالك الجديد يملك الأرض ولا يملك "القن"^(١).

الرق في العصر الإسلامي

عرف العرب الرق قبل الإسلام وكان بعضهم يمارس تجارة الرقيق بنوعيه الأبيض والأسود، وكان الرقيق الأبيض عندهم مختلف الأجناس وإن كان أقل أهمية من حيث العدد من الرقيق الأسود. جدير بالذكر أن المتجارة بالرقيق الأبيض عند العديد من القبائل العربية كانت لها جذورها القديمة، فقد كانوا يشترون السبي من العبرانيين^(٢) ويستوردونه من فلسطين، ثم ينقلونه إلى بلادهم للاستفادة منه في تنفيذون الإمام الجميلات زوجات لهم والقويات للخدمة، ويكلفون الذكور من الرقيق بالأعمال المختلفة التي تحتاج إلى قوة وذكاء ومهارة وفن. ولعل الدليل على ذلك ما ورد في الإصلاح الثالث من التوراة في قوله: "وابيع بنكم وبناتكم بيدبني يهودا ليبعوهم للسبعين لأمة بعيدة، لأن الرب قد تكلم"^(٣).

(١) د. أحمد فؤاد بلينغ: مؤسسة الرق من فجر البشرية حتى الألفية الثالثة - طبع المجلس الأعلى للثقافة بالقاهرة. ٢٠٠٣ م ص ٣٠ - ٣١.

(٢) د. توفيق بن عامر: الحضارة الإسلامية وتجارة الرقيق خلال القرنين الثالث والرابع - طبع كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - تونس ١٩٩٦ م ص ٢٨.

(٣) التوراة - الإصلاح الثالث (٨) يوثيل.

جدير بالذكر أيضاً أن العديد من القوافل التجارية العربية التي كانت تجوب بلاد اليمن والشام في رحلات الصيف والشتاء التي وردت في سورة (قريش) في قوله تعالى: ﴿ لَا يَلْفِي قُرْيَشٌ إِلَّا لِفِيهِمْ رِحْلَةُ الشَّيْطَانِ وَالصَّيْفِ ﴾ فَلَيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّهُمْ مِنْ حَوْفٍ ﴾^(١) صدق الله العظيم.

كانت هذه القبائل والوفود التجارية تعود بالعديد من الأسرى البيض من أصل فارسي أو رومي لتبعدهم في بعض المدن بالحجاز، وكانت هذه العمليات التجارية يمارسها تجار الرقيق، وذلك منذ قصة يوسف عليه السلام والتي كشفت عن بيع سيدنا يوسف ﴿ وَسَرَّهُ بِشَمْنَى نَخْسٍ دَرَاهِمٍ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الْزَّاهِدِينَ ﴾^(٢).

ولقد استمرت تجارة الرقيق إلى قبل ظهور الإسلام بسنوات قليلة، وقد ساعد على نشاط هذه السلعة دور قبيلة قريش التجارية آنذاك، حيث كانت تقوم بدور الوسيط التجاري بين البلدان الواقعة شمالي الجزيرة العربية وبين عرب الجنوب، كما كان للإمارات العربية الواقعة شمال الجزيرة العربية والموالية للسلطة الفارسية والرومية مثل إمارة الغساسنة والمناذرة^(٣).

ولم يكن الرقيق الأبيض عند العرب قبل الإسلام من أصل عجمي فحسب، بل كان لديهم رفيق عربي الأصل ناشئ من غارات القبائل على بعضها بعضاً، وقد يكون لهذا الرقيق مصادر أخرى غير الغارات إلا أنه لا حجة لدينا على وجود استرقاق بسبب الديون أو على بيع الأطفال من قبل عائلاتهم سوى بعض الأخبار التي أوردها صاحب كتاب "الأغانى" والتي لا يمكن اعتبارها مستندًا قطعياً لأنه يوردها في سياق المعاملات التي كانت تعتبر مستكرهه^(٤).

أمثلة على الرقيق لدى العرب

من أبرز الأمثلة على وجود الرقيق الفارسي "الأبيض" لدى العرب - سليمان الفارسي وصهيب الرومي - فسلمان الفارسي كان من أهل أصبهان، وأن أبوه كان دهان قريته،

(١) سورة قريش "القرآن الكريم".

(٢) القرآن الكريم - سورة يوسف. آية رقم (٢٠).

(٣) د. توفيق بن عامر: المراجع السابق ص ٢٨.

(٤) مقال للمستشرق برنشفيلك Brunschwig عن "عبد" دائرة المعارف الإسلامية ج ١ ص ٢٥.

وتذكر الروايات التاريخية أنه انتقل إلى الشام، ثم اتصل بنفر من بنى كلب كانوا تجاراً فأعطاهم بقره وغنمته على أن يحملوه إلى بلاد الغرب.

فكما وصلوا به إلى وادي القرى ظلموه وباعوه إلى يهودي من بنى قريظة فاشتراه منهم وحمله إلى المدينة المنورة^(١).

وما يروى أيضاً أن سالماً مولى أبي حذيفة بن عتبة .. أصله من إصطخر وكان ملوكاً لبنيه امرأة أبي حذيفة^(٢)، جدير بالذكر أيضاً أن المناذرة بالحيرة كان لهم حظاً من هذا الرقيق، وكان في قصورهم مغنون وغنيمات يجلبونهم ويغالون في أسعارهم^(٣).

ومن ناحية أخرى أورد المؤرخ البلاذري روايات تشير إلى وجود الرقيق الأبيض عند العرب، وذكر منهم الأزرق والدنافع بن الأزرق الخارجي، وقد كان عبداً رومياً بحداداً. كما أورد أيضاً ذكرَ العبد رومي بالطائف يقال له عبيد تزوج سمية أمة الحارث بن كلدة الثقفي طبيب العرب^(٤).

كما أورد ابن هشام في سيرته ذكرَ لغلام كان رفِيقاً لعتبة وشيبة ابني ربيعة يقال له "عداس" وكان نصراوياً من منطقة نينوى^(٥).

كذلك تشير بعض المصادر العربية إلى رواج القيان الروميات في بلاط الغساسنة، وقد وصف حسان بن ثابت مجلساً من مجالس جبلة بن الأبيهم أيام كان أمير الغساسنة فقال: "لقد رأيت عشر قيام: خمس روميات يعنين بالرومية بالبرابط وخمس يعنين غناء أهل الحيرة أهداهن إليه إياس بن قبيص وكان ينفذ إليه من يعنينه من العرب من مكة وغيرها"^(٦).

جدير بالذكر أيضاً أن مكة المكرمة " بلد الله الحرام" كان بها عدداً لا يأس به من العبيد، حيث كانت بمكة المكرمة جالية من تجار الروم والأقباط يجلبون إليها عدة بضائع

(١) ابن هشام: سيرة ابن هشام طبع مصر سنة ١٣٣٢ هـ / ١٩١٤ م ص ١٤٢.

(٢) جورجى زيدان: تاريخ المدن الإسلامية - الجزء ٤ ص ٢١.

(٣) د. السيد عبد العزيز سالم: تاريخ الدولة العربية ص ٢١٦.

(٤) البلاذري: أنساب الأشراف ص ٤٩٠ - ٤٩١.

البلاذري، فتوح البلدان ج ١ ص ٦٥.

(٥) ابن هشام: المصدر السابق ج ١ ص ٢٦٢.

(٦) الأصفهانى: الأغانى ج ١٦ ص ٢٦ طبعة بيروت سنة ١٩٥٦ م.

ومنها الرقيق وكانت تفرض عليهم الضرائب والعشور^(١)، وقد اتخذ بعض هؤلاء الروم موالى من أشراف مكة مثل: نسطناس مولى صفوان بن أمية ويوحنا مولى صهيب الرومسي، وكان صهيب نفسه قد أسر بأرض الروم فاشترى منهم ثم أسلمهم^(٢). وتدل أخباره على وجود أمثاله من أسرى الروم عند العرب وعلى طريقة اقتنائهم^(٣). ويروى أن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أطلق على صهيب الرومي "سابق الروم" كما أطلق على بلال الحبشي "سابق الحبشة". جدير بالذكر أن صهيب الرومي كان مولى عبد الله بن جدعان حسب ما تذكرة بعض الروايات وكان رجلاً أحمر شديداً الحمرة، اشتربت قبيلة كلب ثم باعه بمكة المكرمة^(٤).

أما بالنسبة للنساء ، فهناك سمية أم عمار بن ياسر التي كانت مولاً لأبي حذيفة ابن المغيرة عم أبي جهل وقد قتلها أبو جهل بعد الإسلام فاعتبرت أول شهيدة في الإسلام^(٥). ويدرك عنها أنها كانت تركية الأصل وقعت في الأسر خلال الحروب التي دارت بين الترك والفرس، ثم طوحت بها الانتقلات إلى مدينة الطائف^(٦) فاستقرت بها فترة من الزمن قبل أن تأتى إلى مكة المكرمة.

ولقد احتوت العديد من نصوص البرديات العربية وبعض أوراق الكاغد معلومات باللغة الأهمية عن بيع وعقد وتجارة الرقيق في العصر الإسلامي - بداية من القرن الهجري الأول حتى نهاية القرن الخامس - الحادى عشر الميلادى. أغلب هذه النصوص محفوظ في العديد من المجموعات العالمية ، وعبر هذه الدراسة ستتناول نماذج مختارة منها.

بيع وعقد الرقاب في نصوص بعض البرديات العربية وأوراق الكاغد

هناك العديد من نصوص ووثائق عقد ورقب الجاريات وكذلك أوراق الكاغد المعنية ببيع وشراء الجاريات والعييد في العصر الإسلامي خلال القرون الأولى للهجرة.

(١) الأزرقى: أخبار مكة طبع مكة المكرمة ١٣٥٢ هـ ج ١ ص ١٠١، قطب الدين النهروالى: الإعلام بعلام بيت الله الحرام تحقيق وستنبلد Wustenfeld طبع ليبzig سنة ١٨٥٧ م ص ٥٠.

(٢) ابن هشام: المصدر السابق ج ١ ص ٢٨٠ - طبعة القاهرة ١٩٥٥ م.

(٣) د. توفيق بن عامر: المرجع السابق ص ٢٩.

(٤) الذهبي: سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ١٠١ - ١٦.

(٥) السهيل "أبو القاسم": الروضى الأنف ج ١ ص ٢٠٣.

(٦) البلاذري: أنساب الأشراف ص ٤٨٩.

من هذه الوثائق النادرة - ورقة كاغد محفوظة حاليا في متحف الفن الإسلامي بالقاهرة - تحمل رقم سجل (p.cairo, Mus.isl.21191) مؤرخة بشهر ربيع الأول سنة ٣٦٧ هـ / ٩٧٧ م. أطواها ٣١ × ١٥ سم تكشف هذه الوثيقة استقدام الجاريات من منطقة القرم في آسيا إلى المنطقة العربية، وكذلك وجود وصف كامل لهذه الجارية (فهي سوداء إلى الحمرة)، ثم هي (معتدلة القامة) إلى غيرها من الصفات التي سيرد ذكرها في نص الوثيقة. أيضاً ورد بالوثيقة معلومات عن سعر وبيع هذه الجارية ولقد وصل سعرها إلى (٢٥ ديناراً) - ثم يلاحظ وجود عدد (٧) شهود حضروا بيع هذه الجارية.

نص الوثيقة

١ - وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، الحمد لله أسأله رحمة من عنده وتوفيقا . ثبتت.

٢ - بسم الله الرحمن الرحيم اشترب بمصر

٣ - فاطمة ابنة نصر المتجرج من أحمد بن عمران الطحان

٤ - ساكن بالملوقف بالطحانين جارية في يديه مقرة له

٥ - بالملك تدعا توفيق قرمية سودا إلى الحمرة معتدلة

٦ - القامة كشفا ناية الجبهة بلجا عينا فطسا غليظة

٧ - الشفتين مثقوبة السفلى منها قصيرة الذقن منكسر

٨ - الثمن خمسة وعشرين ديناراً معزية الجعل منها تقابضا

٩ - وتفرقا عن تراضي منها بيع الإسلام وعهده طهارة

١٠ - وسلامه برى البائع من سماحة يديها ورجليها وشيب

١١ - رأسها وقلع أضراسها وذلك يوم الخميس لشمان

١٢ - خلون من شهر ربيع الأول سنة سبع وستين وثلاثمائة

١٣ - شهد بذلك أحمد بن سعد المعنى وعلى بن الغريب

١٤ - وميمون بن نصر المؤدب وموسى بن اسحق الجوهري

١٥ - وحجاج بن أحمد وخلف بن خلدون وعلى بن بشر الصفدي.

وثيقة رقم (٢)

هذه الوثيقة محفوظة في مجموعة (سيخائيل شارتا) برقم سجل (Cp.cam.Mich. Bö48 ch. ٥×٥,١٢)، أطواها ٥,٥ سم، يلاحظ أن نص هذه الوثيقة جاء حالياً من الأوصاف التي سبق ذكرها في الوثيقة السابق ذكرها. فلم يرد وصف جسمها ولا هيئتها وإنما ورد جنسها فهي (نوبية) - أو (عجمية)، ثم ورد ذكر سعرها وهو (١٦,٥) دينار. أيضاً ورد ذكر اسم السيدة التي اشتراطت هذه الجارية وهي سيدة اسمها (عالية ابنة الحسين).

نص الوثيقة

- ١ - حسبي الله وكفى
- ٢ - بسم الله الرحمن الرحيم
- ٣ - هذا ما اشتري أبو
- ٤ - عيسى بن محمد لعالية
- ٥ - ابنة الحسين بهاها
- ٦ - وسمها من أحمد
- ٧ - المغربي جارية سودا
- ٨ - عجمية الثمن ستة
- ٩ - عشر دينار ونصف
- ١٠ - بيع البراه من كل عيب
- ١١ - ظاهر وباطن وذلك
- ١٢ - في شوال سنة
- ١٣ - عشر والحق
- ١٤ - لا جنون ولا غش ولا
- ١٥ - دعوا ... فيه.

٢. وثيقة بيع جارية سوداء نوبية

هذه الوثيقة النادرة محفوظ حالياً في مجموعة (لondon) بفرنسا برقم سجل (p.lond.inv.oV.4684) أطواها ٢٦ × ٢١ سم كشفت هذه الوثيقة معلومات عن شراء بعض الأقباط للجاريات وفق شريعة الإسلام، مع وجود عدد (٤) شهود مسلمين على عقد بيع هذه الجارية النصرانية ووصفها بأنها "وصيفة عجمية".

نص الوثيقة

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم
- ٢- هذا ما اشتري مينا بن جرجة التطونى من عيسى بن إسماعيل الأوابى المزنى
- ٣- (اشترى منه وصيفة) سودانوبية عجمية بثلاثة عشر ديناراً معسولة
- ٤- (عز) يزبه وتضمن عيسى بن إسماعيل لينا بن جرجة لا نهب ولا سرقة
- ٥- بيع المسلم من المسلم لا [عدة فيه ولا] شرط قبض عيسى بن (إسماعيل).
- ٦- من مينا بن جرجة جميع الثمن تماماً وافياً وهى ثلاثة عشر ديناراً وقبض مينا بن جرجة
- ٧- هذه الوصفيه العجميه وهي يوم ايز نصرانيه وذلك يوم السبت
- ٨- لسبع ليل خلون من شهر رمضان الجاري في سنة اثنين وسبعين وثلاثمائة شهد إبراهيم بن هرون بن حسان على إقرار البايع والمشترى بجميع ما فيه وكتب بخطه
- ٩- شهد على بن رزق بجميع ما في هذا الكتاب وكتب بخطه
- ١٠- شهد عبد الصمد بن يونس (بجميع ما في) هذا الكتاب وكتب بخطه
- ١١- شهد عبد الرحمن بن المبارك بجميع ما في هذا الكتاب وكتب بخطه.

٣. وثيقة عتق رقبة جارية نصرانية

هذه الوثيقة النادرة محفوظة حالياً في دار الكتب المصرية بالقاهرة - مؤرخة في شهر رمضان سنة ٣٩٣ هـ..


نص الوثيقة

- ١- هذا الكتاب صحيح وكتب إبراهيم بن
- ٢- بسم الله الرحمن الرحيم توكلت على الله
- ٣- تقول أسطور هيوه ابنت سرجه بن أبليده في صحة عقلها و


- ٤- بذنها وجواز أمرها طابعه غير مكره ولا مجبره طيبة
- ٥- بذلك نفسها صحيحة البدن كاملة العقل أنها اعتنت
- ٦- صفراء بالعربية واسمها بالقبطية دجاشه ابنت
- ٧- أرنىه جارية أسطور هيوه اعتنت هذه الصبية
- ٨- عتقة العبيد من مواليهم وملكت نفسها فمتا إدعا
- ٩- ولد لاستور هيوه أو أحد من تركتها على هذه الصبية
- ١٠- دجاشه بشيء بعد هذا الكتاب بشيء من الخدمة أو شيء
- ١١- من الملائكة فدعواه باطل وزور وإفك وعدوان
- ١٢- وكتب ذلك في سلخ رمضان سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة
- ١٣- شهد الله وملائكته وكفى بالله شهيدا
- ١٤- شهد الحسن بن إبراهيم بن علي بن جبريل بن الحسن بن رائق
- ١٥- بجميع ما في هذا الكتاب وكتب بخطه
- ١٦- شهد عبد الرحمن بن الشارك بجميع ما في هذا الكتاب وكتب بخطه
- ١٧- شهد فضالة بن علي بجميع ما في هذا الكتاب وكتب
- ١٨- بخطه.



لوحة رقم (١)



لوحة رقم (٢)



لوحة رقم (٢)